



سياسة قبول الهبات



المقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق:

هذه السياسة للتعرف بأهم المبادئ والارشادات الخاصة بالهبات كأحد موارد الجمعية وقد استندت جمعية الرؤية للثروة الحيوانية بالرياض في سياسة قبول الهبات والتبرعات على ما جاء في نظام الجمعيات التعاونية ولائحته التنفيذية بإعتبارهم الموجهين الأساسيين لعمل الجمعيات التعاونية وتنظيم اعمالها وإجراءاتها واتخذت ماورد فيها مرشدا لها في تطبيق سياستها في قبول الهبات والتبعات وهذه السياسة تحدد المسؤوليات العامة في تلقي الهبات من المانحين وكيفية توجيهها

أولا: نصت المادة 27 من النظام على ان تتكون موارد الجمعية من المصادر الاتية:

1- رأس مال الجمعية

2- التبرعات والهبات والمنح والوصايا والاقواف وفقا للقواعد التي تنظمها اللائحة الأساسية للجمعية

3- المقابل الذي تقرره الجمعية لقاء الخدمات التي تقدمها لأعضائها وغيرهم

4- الإعانات التي تقدمها الدولة

5- عوائد أنشطة الجمعية واستثماراتها

ثانيا: نصت المادة 48 من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات التعاونية على ان تتكون موارد الجمعية من المصادر المذكورة في المادة 27 من النظام مع مراعات التالي:

1- لا يجوز للجمعيات التعاونية تنظيم حملات لجمع التبرعات

2- قبول الهبات والتبرعات في مقرها وفق سندات استلام تخصص لهذا الغرض

خلال الإيداع المباشر في حساب الجمعية

البيان:

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة أن:

1. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة، وبالأمانة، والاستقامة، والشفافية .
2. تلتزم، في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية، ولوائحها، وبمبادئها، وممارساتها .
3. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته .
4. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم .





5. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
6. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
7. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
8. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة قبول الهبات لجمعية الرؤية للثروة الحيوانية بموجب قرار مجلس الإدارة الصادر في محضر اجتماع مجلس الإدارة الأول لعام 2024م بتاريخ 2024/04/07م

